

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢١٩ لسنة ٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان
بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٥ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي العزبة البحرية
بحلوان والواقعة بدائرة محافظة القاهرة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلطة هيئة المكتب
المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٢٤ على الانقضاء ؛

وعلى موافقة السيد اللواء نائب محافظ القاهرة للمنطقة الجنوبية بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١٤
على الانقضاء ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب
الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات
البناء والإسكان ؛

قرار:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي العزبة البحرية بحلسوان والواقعة بدائرة محافظة القاهرة لنقص عدد أعضائها عن الحد القانوني اللازم لإنشائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٣/٨/١٦

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

(د. م / محمد إبراهيم سليمان)